

التذكرة

(فصل الردة) .

الردة قطع المسلم المكلف المختار الإسلام بنية أو قول كفر أو فعل عنادا أو استهزاء أو اعتقادا كالقاء مصحف بقاذورات وقذف نبي ولا شيء إن أسلم وتقبل توبته حتى الزنديق وتجب استتابته بلا مهل فإن تاب بأن تلفظ الشهادتين وبريء من كل دين خالف الإسلام إن كان على دين يزعم أهله اختصاص الرسالة بالعرب وإلا قتل